

إحكام الأحكام

كداء أعلى مكة وكدي أسفلها وهل يستحب الدخول من كداء .

كداء بفتح الكاف والمد و الثنية السفلى المعروف فيها كدا بضم الكاف والقصر و ثم موضع آخر يقال له كدي بضم الكاف وفتح الدال وتشديد الياء وليس هو السفلى على المعروف و الثنية طريق بين الجبلين والمشهور : استحباب الدخول من كداء وإن لم تكن طريق الداخل إلى مكة فيعرج إليها وقيل : إنما دخل النبي A منها لأنها على طريقه فلا يستحب لمن ليست على طريقه وفيه نظر